

مسائل يكثر السؤال عنها في الحج | لفضيلة الشيخ أ.د سعد

الختلان

سعد الختلان

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين اما بعد حديث معكم ايها الاخوة في هذه المحاضرة عن مسائل - 00:00:09

متعلقة بفرضية من فرائض الدين ركن من اركان الاسلام الا وهو الركن الخامس اركان الاسلام هذه العبادة العظيمة هذه العبادة الجليلة التي فرضها الله تعالى على عباده وجعلها ركنا من اركان الاسلام - 00:00:28

فرضية من فرائض الدين قد امر الله تعالى خليله ابراهيم عليه الصلاة والسلام بان يؤذن في الناس بالحج فانه لما فرغ من بناء البيت بامر الله تعالى واديرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل - 00:00:53

ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم بعد الفراغ من بناء البيت امر الله تعالى خليله ابراهيم بان يؤذن في الناس بالحج قال يا ربى وما يبلغ صوتي قال الله اذن وعلينا البلاغ - 00:01:17

فقام ابراهيم وصعد على اكمة مرتفعة ونادى باعلى صوته يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فحجوا اسمع الله تعالى هذا النداء وهذا الاذان من في الارحام ومن في الاصطاب - 00:01:39

ممن كتب الله تعالى له ان يحج البيت الى قيام الساعة كما قال ربنا عز وجل وادن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق - 00:02:01

ليشهدوا منافع لهم ويذكر اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام وهذا معنى قول الملبي بالنسك من حج او عمرة لبيك اللهم لبيك اي اجابة لك يا رب بعد اجابة - 00:02:16

اجابة لك نداءك لنا على لسان الخليل لما قال ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فحجوا فانت عندما تقول لبيك اللهم لبيك اي استجبت لك يا رب اجابة لك بعد اجابة لهذا النداء الذي ناديتنا به - 00:02:35

قد جعل الله تعالى في البيت خاصية التعلق به قدوا وشرعا كما قال سبحانه واد جعلنا البيت مثابة للناس وامنا مثابة للناس اي لا يقضون منه وترى كلما ذهب الانسان للبيت - 00:02:54

بعمرة او حج تاق اليه مرة اخرى فالناس قلوبهم المسلمين متلهفة ومشتاقة الى هذا البيت العظيم ومنذ ان نادى ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالناس في الحج وهذا البيت يحج - 00:03:16

منذ ذلك الحين اكثر من اربعة الاف عام هذا البيت يحج كانت قريش تحج في الجاهلية كانت القبائل تأتي الى البيت وتقد اليه كان النبي صلى الله عليه وسلم يبادر - 00:03:36

يغتنم الفرصة فيدعو قبائل العرب الى الاسلام ويدعوهم الى نصرته حتى قيض الله تعالى له الانصار حصلت بيعة العقبة الكبرى بيعة العقبة الاولى ثم بيعة العقبة الثانية ومن ذلك - 00:03:57

انطلقت الهجرة وتكونت دولة الاسلام وانطلق نور الوحي بارجاء الارض كلها كانت نقطة الانطلاق للإسلام بالدعوة الاسلامية هي من الحج وهذه العبادة العظيمة قد ورد في فضلها من النصوص ما لم يرد في غيرها - 00:04:16

يقول النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكرفات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر

رواه مسلم الصلوات الخمس تكفر الصغار رمظان صيام رمظان يكفر الصائم - 00:04:47

اما الحج فاستمع ما الى ما ورد فيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرث ولم يفسق رجع من ذنبه كيوم ولدته امه اخرجه البخاري ومسلم يوم ولدته - 00:05:09

ليس عليه ذنب ولا معصية لا صغائر ولا كبار هذا الفضل لم يرد في عبادة غير الحج يقول عليه الصلاة والسلام حج مبرور ليس له جزاء الا الجنة بقصة اسلام عمرو بن العاص - 00:05:29

لما اراد ان يسلم قال للنبي صلى الله عليه وسلم ابسط يدك اباعيك بسط النبي صلى الله عليه وسلم يده قبض عمرو يده قال عليه الصلاة والسلام لم يا عمر - 00:05:50

الاردت ان اشترط قال تشرط ماذا قال اما علمت يا عمر ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله - 00:06:05

رواه مسلم حج يهدم ما كان قبله من الذنوب والمعاصي هذا يدل على فضل هذه العبادة العظيمة ومن عزم على الحج فعليه ان يتفقه في احكامه ومناسبة فيكون حجه مبرورا - 00:06:24

ينبغي يسعى للتتفقه جميع الوسائل ومن ذلك حضور مثل هذه المحاضرات وقراءة الكتب النافعة وسؤال اهل العلم عن ما يشكل عليه من مسائل واحكام الحج فان الحج المبرور هو الذي اتى به صاحبه على الوجه الاكمل - 00:06:48

ولم يقع منه فيه اثم ولا معصية هذا هو الحج المبرور الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة ويشترط لقبول اية عبادة - 00:07:14

لابد من جماعهما فاذا تخلف واحد منهما لم تقبل تلك العبادة الشرط الاول الاخلاص لله الشرط الثاني المتابعة لرسول الله اما الشرط الاول الاخلاص لله تعالى وشرط لقبول جميع العبادات - 00:07:40

من حج رباء او سمعة او ليقا اهـ او حاج او نحو ذلك من الاغراض فان حجه غير مقبول انه حج لاجل الناس ولم يحج لله تعالى كذلك من يحج وهو - 00:08:05

لم يخلص العبادة لله انما يدعو غير الله تعالى يسأل غير الله عز وجل الاغاثة والمدد تفريج الكربات وقضاء الحاجات ان هذا لم يخلص العبادة لله عز وجل الله تعالى - 00:08:24

قل من يعمل عملا والله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا لوجهه. فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربها احدا الله تعالى لا يقبل من العبد ان يقع منه الشرك في العبادة - 00:08:44

فلا بد من اخلاص الدين لله اخلاص العبادة لله تعالى قد بعث الله تعالى الانبياء والرسل الى اقوامهم وكانت اقوامهم يقرؤن بتوحيد الربوبية يقرؤن بان الله هو الخالق الرازق دبر - 00:09:04

لكنهم يعبدون اصناما يقولون هذه الاصنام اصنام لقوم صالحـي فنحن نريد ان تكون شافعة لنا عند الله عز وجل والذين اتخذوا من دونه اولياء ما نعبدـهم الا ليقربونا الى الله زلفـي - 00:09:26

بعث الله تعالى الانبياء والرسل ليس ليعرفوا الناس بوجود الله ان الناس كانوا يعرفون الله عز وجل لكن كان عندهم انحراف في العقيدة التوحيد باخلاص الدين لله تعالى فارسل الله تعالى الرسل لتحقيق التوحيد واخلاص العبادة لله عز وجل - 00:09:45

ما ارسلنا من قبلك من رسول الانوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدـون واما الشرط الثاني هو المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يقبل من العبد - 00:10:07

عبادة الا ما كانت موافقة لشرعه وهذا انكر الله تعالى على من ابتدع عبادات من عند انفسهم ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله قرر العلماء في هذا قاعدة عظيمة في هذا الباب - 00:10:22

قال الاصل في العبادات الحظر والمنع فما ورد الدليل بمشروعـيتها وهذه لا اختلف اثنان احدـهما يقول ان هذه عبادة مشروعـة والآخر يقول انها غير مشروعـة الذي يطالب بالدليل الذي يقول بمشروعـيتها - 00:10:41

اما الذي يقول بانها غير مشروعة فمعه الاصل اصل الحظر والمنع الا ما ورد الدليل بمشروعيته وينبغي للمسلم ان يعظم النصوص من الكتاب والسنة فاذا صح الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:01

يجب عليه ان يتبعه والا يعترض عليه بهواه او بغير ذلك وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وبعد هذه المقدمة ايها الاخوة - 00:11:22

تقل للحديث عن ابرز المسائل التي يكثر عندها السؤال قد حضرت عددا من هذه المسائل التي يكثر عندها السؤال بعد مخالطة الحاجاج لسنوات طويلة صرت ابرز هذه الاسئلة والتي يتكرر اكثرا كل عام - 00:11:44

اولا من ابرز هذه المسائل التي يكثر عندها السؤال من كان عليه دين هل له ان يحج اولا اذا كان هذا الدين حالا يجب على المدين ان يسد الدين ولا يجوز له ان يؤخر سداده مع قدرته على السداد - 00:12:16

قد قال النبي صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم اذا كان ظلما فانه يأثم هذا المدين بكل يوم تأخير عليه ان يبادر لسداد الدين الذي في ذمته بناء على ذلك - 00:12:39

ليس له ان يحج وعليه دين حال واذا قدر ان ما معه من المال لا يكفي للحج ولسداد الدين فان سداد الدين مقدم على الحج لان سداد الدين واجب والحج غير واجب على غير مستطيع - 00:12:56

ان الله تعالى انما اوجب الحج على المستطيع والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ولكن مع ذلك لو حج فحجه صحيح لانه مكتمل الاركان والشروط والواجبات لكنه يأثم بذلك - 00:13:17

ويستثنى من هذا ما اذا تحلل من صاحب الدين استاذن منه قال يا فلان انا اريد منك ان تأذن لي فان احج ان شاء الله تعالى اسدد لك الدين بعد الحج - 00:13:38

اذا سمح له بذلك فلا حرج انه يكون مدينا ويذهب للحج والدين مستحق عليه ولا يسد الدين انه يأثم بذلك لكن لا علاقه لهذا لا علاقه بين هذا وبين صحة الحج. الحج صحيح - 00:13:54

لكنه يأثم بمخالطة الدائن في سداد الدين حق عليه واتيانه بعبادة غير واجبة عليه وترك الامر الواجب عليه وهو سداد الدين هذا اذا كان الدين حالا اما اذا كان الدين مؤجلا - 00:14:11

فلا يأس ان يحج لان هذا الدين لم يحل اجله بعد وليس مستحقا عليه فلا يدخل في هذا اذا الديون مؤجلة انما الكلام في الديون الحالة المستحقة لاصحابها الواجبة السداد - 00:14:32

ايضا من المسائل التي يكثر السؤال عنها الاغتسال قالوا للاحرام سنة كان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع كان قد اغتسل عدة مرات تسؤال عند الالهال نسك ثم اغتسل لما - 00:14:53

وصل الى ذي طوى قريبة من مكة وايضا في عمره عليه الصلاة والسلام كان يغتسل الاغتسال سنة للمحرم ولكن اذا كانت المدة ما بين تافة المدة الزمنية ما بين منزله والميقات ليست طويلة - 00:15:17

لا يأس ان يغتسل في بيته ثم يحرم يهل بالنسك عند الاحرام خاصة مع وسائل المواصلات ان كان الانسان يغتسل ويتنظف في بيته فكان الطائرة فهذا ظاهر واذا كان كذلك بالسيارة - 00:15:44

وكان الفارق آآ فيمكن ان يغتسل في بيته بعد ذلك يهل بالنسك او يغتسل عند الميقات وهناك اماكن معدة فالاغتسال اذا سنة هل للحرام ركعتان تخصه هذا محل خلاف بين العلماء - 00:16:03

وليس هناك دليل ظاهر يدل على ان للاحرام ركعتين تخصه النبي صلى الله عليه وسلم لما كان حليفة قال اتاني الليلة ات من ربي وقال صلي في هذا الوادي المبارك - 00:16:29

وقل وقل عمرة في حجة صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الفريضة كان قد وصل عليه الصلاة والسلام قبل صلاة العصر انطلق من مسجده بعد صلاة الظهر وصل الى ذي الحليفة قبل صلاة العصر - 00:16:45

وصل الى العصر والمغرب والعشاء والفجر ثم انطلق وقيل والظهر على خلاف هل صلى الظهر او انه سافر بعد الفجر والاقرب انه سار بعد

الفجر انه عليه الصلاة والسلام كان من هديه انه - 00:17:06

تسافر اول النهار كان احرامه عليه الصلاة والسلام عقب صلاة فريضة ولهذا فالاقرب في هذه المسألة ان يقال ان السنة يكون الاحرام عقب صلاة فان كان وقت الفريضة قريبا فيحرم عقب الفريضة - 00:17:22

وان لم يكن قريبا كان يأتي مثلا وقت الضحى في اول الظحى مثلا او يأتي بعد صلاة العشاء الافضل ان يأتي بسنة من السنن كركعتي الوضوء ثم يحرم بعدها واما تخصيص ركعتين للحرام فهذا لا دليل عليه - 00:17:43

هذا اختيار ابن عباس ابن تيمية ابن القيم وجميع محقيقة من اهل العلم ان الاحرام ليس له ركعتان تخصه انما السنة ان يكون الاحرام عقب صلاة كان وقت الفريضة قريبا - 00:18:06

جعل الاحرام بعده وان لم يكن قريبا يأتي بصلاوة من الصلوات المشروعة ويحرم بعد ذلك والسنة ان يكون الاحرام بعد استواه على مركوبه مثلا سيارته هذا الافضل لانه عليه الصلاة والسلام انما احرم بعدما استوى على دابته - 00:18:20

اذا صلى على ما ذكرنا اما فريضة او نافلة وركب سيارته فالسنة له ان قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قبلة ثم يهله بالنسك وهذه التسبيح والتحميد والتكبير - 00:18:42

هذه سنة قل يعمل بها كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر قال البخاري في باب التسبيح والتكبير عند تاق بسنته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يحرم سبحة الله وحمده وكبر ثم - 00:19:03

وعلق على ذلك الحائض ابن حجر قال قل من نبه على ذلك من هذه من السنن التي ينبغي التنبه والتنبيه اليها يؤتى بهذا الذكر قبل الالهال بالنسوك ثم يهله بالنسك - 00:19:27

كان مفردا قال لبيك حجا وان كان قارنا قال لبيك عمرة وحجا كان متمتعا قال لبيك عمرة فقط افضل يقول لبيك عمرة من غير ان يزيد متمتعا بها الى الحج - 00:19:43

انما يقول لبيك عمرة لان العمرة اذا وقعت في اشهر قد ولم يرجع الى بلده فهو ممتع وافضل الانساك بحق من لم يسق الهدي و الممتع ان النبي صلى الله عليه وسلم امر به اصحابه - 00:20:03

واكد عليهم تمناه قال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة واما من ساق الهدي فالافضل بل يتبعن في حقه القرآن وغالب الحجاج لا يسوقون الهدي - 00:20:24

افضل في حقهم الممتع ثم القرآن ثم الافراد الا لمن لم يصل الى مكة الا متأخرا ان لا يصل الى اليوم الثامن مثلا وهنا قد فات وقت الممتع الافضل بحق القراءة - 00:20:40

افضل قران لان الممتع قد فات وقته وان اتى بعمره ثم بحج مباشرة صح ذلك ايضا لكن الكلام والبحث انما هو في الافضلية فقط قلب النسك لو احرم مسلموا مفردا - 00:21:01

قارنا اراد ان يقلب ذلك الى تمنع فلا بأس بذلك لانه ينتقل من مفضول الى فاضل قد امر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه احرموا غير الممتع امرهم ان يكونوا ممتعين - 00:21:28

ايضا من المسائل التي يكثر السؤال عنها النيابة في الحج اذا حج انسان عن غيره ماذا يعمل قل عند الالهال بالنسك قل اللهم لبيك حجا عن فلان او لبيك عمرة اللهم لبيك عمرة عن فلان - 00:21:51

تكفي في هذا النيابة عند الالهال فقط ولا يذكره بعد ذلك فقط عند الالهال بالنسك ويكون ثواب هذا الحج او لمن حج عنه او اعتمر عنه واما قول بعضهم ان الثواب يكون - 00:22:10

للنائب وللمنوب عنه فلا دليل عليه اظهر ان بوابة كله يكون اهدي له الثواب عنه واما النائب فانه يؤجر على نيته وايضا الصلوات يكون اجرها له والدعاء يكون له حج فهو قد اهداه لغيره - 00:22:34

ويكون للمنوب عنه ايضا من المسائل التي يكثر السؤال عنها مسائل من محظورات الاحرام محظورات الاحرام هي على سبيل الاجمالي تسعه اولا ازالة الشعر ليس للمحرم ازالة الشعر من اي موضع من - 00:22:55

قال الله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله ثانيا تقليم الاظافر ثالثا الطيب رابعا تغطية الرأس بالنسبة للرجل خامسا
اللبس المخيط للرجل ولبس النقاب برقع فازين بالنسبة للمرأة - 00:23:28

سادس قتل الصيد السابع عقد الثامن المباشرة التاسع واشدها الجماع بما يكثر السؤال عنه هذه المحظورات الطيب على الطيب قصر
على طيب بالعطر لا نقول الطيب يشمل جميع انواع الطيب - 00:23:55

وهنا كان ملموسا او ملبوسا او مأكولا او مشروبا فيشمل كذلك يشمل اذا الطيب الذي يكون بالمناديل المعطرة وليس للمحرم ان
يلمسه ليس للمحرم ان يمس هذا الطيب الطيب الذي كذلك الطيب الذي يكون - 00:24:20

بعض انواع الصوابين بعض انواع الصوابين تكون معطرة ويشمل كذلك الطيب الذي يكون في بعض انواع الشامبو بل ان بعض انواع
الشامبو رائحتها لها رائحة عطرية قوية لدرجة ان من يقترب من ذلك الشخص - 00:24:47

لا يدري هل هو قد تعطر بالفعل او انه استخدم هذا النوع من الشامبو فمثل هذه انواع من الشامبو يجتنبها المحرم هناك انواع من
الصوابين وتتوفرها بعض الحملات وبعض شركات الحج - 00:25:11

خالية من العطر كذلك ايضا يجتنب الزعفران ان الزعفران نوع من الطيب بالنص النبي صلى الله عليه وسلم قال في شأن الذي
وقصته راحلته وهو محرم قال سلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه - 00:25:31

ولا تخمر رأسه ولا تمسوه طيبا فانه يبعث يوم القيمة مليبا قال في شأن المحرم لا يلبس القمص ولا البرانص الى ان قال ولا يمس
ثوبا مسه زعفران ولا ورس - 00:25:57

فعد النبي صلى الله عليه وسلم الزعفران من الطيب وطيب كان قد يمسونه في اللباس اذا جعل مأكولا انه يبقى طيبة على هذا
فليس لمحرم ان يشرب قهوة التي فيها الزعفران - 00:26:14

شاهي فيه الزعفران ما دام ان اثر الزعفران باقيا والغالب ان القهوة المزعفرة فيبقى اثر الزعفران انما الذي استثناه يعني بعض الفقهاء
قالوا اذا لم يبقى له اثر من لون - 00:26:34

ولا طعم ولا رائحة هذا نادر الذي يكون في قهوة وفي الشاهي هذا يبقى اثره فيجتنبها المحرم على هذا ينبغي الحملات والشركات
شركات الحج ان ينتبهوا لهذه المسألة الا يوقعوا الحجاج - 00:26:52

فرج عند تقديم قهوة والشاي ونحوهما اجتنبوا ان يوضع فيها الزعفران ايضا مما يكثر السؤال عنه ان بالنسبة للمرأة المحرمة المرأة
المحرمة لا يجوز لها ان تلبس النقاب لانه بالنسبة لها مخيط - 00:27:15

لكن يجب عليها ان تغطي وجهها عن الرجال الاجانب بغير النقاب وآسأل بعض النساء ماذا لو وضعت اب ووضعت فوقه غطاء قلنا
هذا يبقى محظورا هذا يعني وضع الغطاء على النقاب لا لا يرفع الحظر عنهم - 00:27:49

اشبه ما لو لبس الرجل تراويل ولبس فوقها ازارا فان هذا لا يجوز لبس السراويل ولبس فوق ازارا فان هذا لا يجوز هكذا لو ان المرأة
لبست النقاب ووضعت فوق هذا النقاب غطاء فان هذا ايضا لا يجوز - 00:28:13

بعض النساء تقول ان بصرها ضعيف تاج النقاب فاذا احتجت للنقاب فانها تلبس النقاب وتدفع فدية يا من او صدقة او نسك يلا ثلاثة
ايم او اطعام ستة مساكين مساكين الحرم - 00:28:36

او ذبح الشاة كل من احتاج الى فعل محظور جاز له ان يفعله مع دفع هذه الفدية هل المرأة يجوز لها ان تكشف وجهها؟ ان تغطي
وجهها عند نساء غير حضرة الرجال الاجانب - 00:28:53

قولوا المرأة محرمة هي كغير المحرمة في هذا انما فقط تجتنب النقاب والبرقع اما ما يروى حديثا احرام المرأة في وجهها فلا اصل
له. لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:16

والمحفظ من من انما هو نهي المرأة عن النقاب وعن القفازين فقط وبناء على ذلك فيما عدا هذين فيما عدا النقاب ونحوه كالبرقع
والقفازين فهي كغير المحرمة ايضا من الاسئلة التي يكثر السؤال عنها - 00:29:33

يتعلق الازار المخيط الذي يشبه ما يسمى بالتنورة مخيط من جميع الجوانب هذا يباع بعض المحلات عند بناء على فتاوى من بعض

المشايخ هذه المسألة برزت في السنوات الأخيرة ايكثرا السؤال عنه - 00:30:00

هل هذا يجوز لبسه او لا يجوز هذه محل خلاف بين العلماء ابرز من قال بالجواز تبعه على ذلك كثير من طلابه جاء محمد ابن عثيمين رحمه وآآ اكثرا العلماء المعاصرین - 00:30:26

على عدم الجواز مشايخنا في كلهم على عدم هذا بل لا اعلم يعني من العلماء الكبار من قال بجوازه غير الشيخ محمد اقرب والله اعلم انه مخيط وانه لا يجوز لبسه - 00:30:46

وذلك بأنه اشبه بالسراويل بلا اكمام وكانوا قد يلبسونها يشبهها الفقهاء يسمى بالنقبة وهو يشبه كثيرا هذا الازار المخيم وهو ايضا ازار مفصل هو مفصل فما الفرق بينه وبين السراويل - 00:31:09

ويليس في بعض المناطق بهذه الطريقة بل انه اكثرا راحة للانسان من التراويف اقرب والله اعلم انه وانه لا يجوز للمحرم هذا هو الاقرب في هذه المسألة وهو الذي عليه اكثرا العلماء المعاصرین - 00:31:36

من المسائل التي يكثر السؤال عنها ايضا متعلقة بملابس الاحرام تبديل ملابس الاحرام لا بأس بها كان ذلك للرجل او للمرأة فلو ان المحرم اراد ان يغير لباس الاحرام - 00:32:02

تونى مثلا متى لا يجوز ذلك لا بأس وهكذا المرأة ايضا بعظام العام يعتقد انك لا تغير ملابسك وآآ ايضا لا بأس بالاغتسال المحرم لا بأس سواء كان رجلا او امراة - 00:32:22

لا بأس بان يغتسل من المسائل التي يكثر السؤال عنها قام في الطائرة قام في الطائرة اراد ان يحرم في الطائرة فيجب عليه ان اهل بالنسك عند محاذاة الميقات هنا الاحرام في الطائرة يا اخوان فيه - 00:32:41

ينبغي ان نتنبه لها طائرة تسير بسرعة كبيرة جدا تصل الى ثمانمائة كيلو في الساعة وما اكثرا من ذلك والمواقيت ساحتها فالدقائق الواحدة مؤثرة في سير الطائرة حتى اقل من دقيقة ثوانٍ مؤثرة - 00:33:05

ربما ان هذا الميقات تقطعه الطائرة في دقيقة او اقل لو انك غفلت ربما لو دقيقة واحدة تجاوزت الميقات دون احرام هذا يعني وجه من وجوه الاشكالية الاخرى لمن خلل - 00:33:31

تجربة وجدت ان من ينبهون على طائرة مضيفين قائد الطائرة احيانا ما يكون عندهم الدقة المطلوبة الدقة هنا مطلوبة لكن لا تتحقق عندهم الدقة بدليل انه بعد ركوب طائرة يذكر ان الطائرة ستمر الميقات في ساعة كذا - 00:33:51

ثم بعد نص ساعة يذكر لك ميعادا اخر بعدها بخمس دقائق او احيانا بعشر واحيانا تجد عدم الدقة في تحديد متى ستمر الطائرة بالميقات هذا ليس دائم غالبا وذا ما هو الحل - 00:34:15

قل ينبعي قائد الطائرة وخرروا الدقة الدقيقة الواحدة مؤثرة اذا خشي الانسان الا يحرم عند محاذاة الميقات بدقة ربما يتجاوز الميقات بدون احرام الحل في هذه بالنسبة لهذه القضية - 00:34:36

هو ان يحتاط يحرم قبيل لان كونه يحرم قبل الميقات خير من كونه يحرم بعد الميقات الاحرام وقبل الميقات غايته انه مكرره تزول الكراهة بالحاجة حاجة هنا قائمة اما الاحرام بعد الميقات فانه لا يجوز باي حال من الاحوال - 00:35:03

فإذا كانت الدقة مثلا ما تستطيع انك تحد بدقة متى تمر متى تحاذى الميقات ما تستطيع بتحاذى الميقات دقيقتين ثلاث هل بالنسور هذا الاحتياط لا يضر - 00:35:29

لا يضر لانه للحاجة ما استطعت ان تحدد الوقت الذي تمر فيه الطائرة بالميقات بدقة ايضا من المسائل التي يكثر السؤال عنها مسألة الااضطباب رمل طباع ناهوا ان يضع رجل وهو خاص - 00:35:48

رجل ان يضع رداءه تحت يده يمنى وطرفيه على اليسرى يضع وسط ردائه تحت يده اليمنى وطرفيه على كتفه الايسر هذا انما يسن بطواف القدوم خاصة او في طواف العمرة - 00:36:16

ولا يسن في اي طواف هكذا وردت السنة وبعض الناس تجد انه من حين ان يحرم من الميقات وهو مطبع هذا لا في السنة ان يكون الاطباع وقت الطواف فقط - 00:36:41

وايضا في طواف القدوم طواف العمرة فيكشف كتفه اليمين والرمل هو الاسراع في المشي مع مقاربة الخطى وهذا ايضا انما يشرع في طواف القدوم فقط طواف العمرة ان تيسر ذلك - 00:36:56

وايضا ليس في جميع الاشواط وانما واط الثالثة الاولى فقط ان تيسر هذا مع انه في كثير من الاحيان في المواسم كمواسم الحج في رمضان لا يتيسر بسبب الزحام اما المرأة فانها - 00:37:20

لا يشرع في حقها الرمل من وقع في محظور من محظورات الاحرام ناسيا او جاهلا فلا شيء عليها كان يكون كان يغطي رأسه مثلا هذا مما يكره السؤال عنه بطل رأسه ناسيا - 00:37:39

خاصة عند النوم او ان المرأة تتنقب وهي جاهلة او ناسية فمن وقع في محظور ناسيا فلا شيء عليه في ارجح اقوال اهل العلم بعموم الادلة الدالة على رفع جاهد وعن المخطئ - 00:38:00

ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا طأنا الله تعالى يقول وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فعن امتی الخطأ والنسيان وما استتره عليه - 00:38:22

عبادة فعل الانسان فيها محظورا ناسيا او جاهلا فلا شيء عليه ولا يطالب باعادتها بخلاف ما اذا ترك واجبا ناسيا طلب بالاعادة اعذر بالتأخر هذا في جميع واخذنا الحج يغطر السناسير جاهلا لا شيء عليه - 00:38:37

لكن لو ترك رمي مثلا بنى او هي واجب من ناس جاهلا قل عليها دم الصلاة طلوا عليه نجاسة ناسيا او جاهلة صلاته صحيحة بينما ما صلى من غير وضوء ناسيا - 00:39:11

اعادة الوضوء ذلك باعادة الصلاة قيام اكل او شرب ناسيا فلا شيء عليه بينما لو نسي او جهل ببيت النية من الليل دخل رمضان وهو لم يعلم مثلا ولم ببيت النية من الليل - 00:39:34

فيؤمر بقضاء ذلك اليوم تجد ان هذه القاعدة مطردة قال كانوا الجهل ان الانسان لا يؤخذ ولا يؤمر باعادة تلك العبادة بينما لا يعذر بذلك في كتاب محظور ولا يعذر في ترك - 00:39:54

من المسائل التي يكثر السؤال عنها تقديم السعي على الطواف سعي مرتبط بالطواف ارتباطا وثيقا اصله انه لا يقدم السعي على الطواف اما في العمرة فالامر ظاهر لا يجوز تقديم السعي على الطواف مطلقا - 00:40:15

لان هذا يقلب العمرة وفي الحج كذلك عند جماهير العلما عند المذاهب الاربعة الحنفية والحنابلة لا يجوز تقديم السعي على الطواف ولا يصح السعي الا اذا سبقه طواف مشروع اما ما جاء في بعض الروايات - 00:40:38

النبي صلى الله عليه وسلم سئل سأله سائل سعىت قبل ان اطوف قال لا حرج هذا اولا في سندها مقال في سندى هذه الرواية مقال ولو صحت فهي محمولة على اعمال يوم العيد - 00:41:00

فلو ان الانسان اتى بطواف مشروع قبل ذلك ثم قدم السعي على الطواف ربما نقول انه لا حرج اما انه يسعى ولم يسبق له طوافا مشروع ان سعيه لا يصح - 00:41:20

اكثر اهل العلم من المسائل التي يكثر السؤال عنها بالنسبة للوقوف بعرفة اولا متى يبدأ وقت الوقوف بعرفة ومتى ينتهي اما نهايته فمحل اجماع وهو وهي طلوع فجر يوم النحر - 00:41:34

واما بدايته فمحل خلاف واكثر اهل العلم على ان الوقوف بعرفة يبدأ بزوال الشمس يبدأ وقت الوقوف من حين الزوال هذا هو الذي عليه اكثر اهل العلم قولوا هذا لان بعض الحجاج يأتي لعرفة - 00:41:55

ثم من حين ان يأتي قبل الزوال يبدأ يشتغل طواف يبدأ حين ان يصل الى عرفة يبدأ يشتغل بالعبادة من دعاء والذكر ونحو ذلك حتى اذا اتى وقت الزوال اذا هو منتعب - 00:42:16

عندنا يعني ما بعد الزوال هو وقت الوقوف وآلا لهذا نقول لو انك عكست تحت قبل الزوال حتى تنشط للدعاء بعد الزوال كان هذا هو الانسب والاحسن فاذا وقت الوقوف بعرفة يبدأ من بعد زوال الشمس - 00:42:34

النبي صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس اتى وخطب الناس خطبة عرفة العظيمة المشهورة ثم اذن المؤذن واقيمت صلاة الظهر

وصلى ركعتين اقيمت صلاة العصر وصلى ركعتين ثم انطلق عليه الصلاة والسلام الى الصخرات في اخر عرفات - 00:42:56

وبقي على بعيره اناخ بعيره لكنه لم ينزل من بعيره بقي على بعيره مستقبلا القبلة رافعا يديه يدعو الى ان غربت لاحظ طيلة هذا الوقت يدعو عليه الصلاة والسلام ما اشتغل باي عمل اخر - 00:43:19

حتى ان الصحابة رضي الله عنهم شكوا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم صائما فارسلت اليه ام الفضل بلبن بعد العصر فشرب منه والناس ينظرون فعلم انه لم يكن صائما - 00:43:36

حتى انه سقط خطام راحلته فاخذه باحدى يديه ولا يزال رافعا يدها يقودنا الى مسألة اخرى وهي ما افضل عمل يشتغل به الحاج يوم عرفة يقول افضل عمل يشتغل به - 00:43:51

والدعاء لان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة بعد الزوال لم يشتغل باي عمل صالح اخر غير الدعاء بقي طيلة الوقت يدعو مع انها وقت طويل ما يقارب سنت ساعات - 00:44:08

وهو واقف عليه الصلاة والسلام رافعا يديه والدعاء في ذلك الموطن حري بالاجابة وهو موطن تنزل الرحمات يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من يوم اكثرب من ان يعتق الله فيه عبادا من النار من يوم عرفة - 00:44:28

وانه ليدنو بهم فيباهي بهم ملائكته ويقول ما اراد هؤلاء رواه مسلم رب عز وجل يدنو بالحجيج يوم عرفة دنوا يليق بحاله وعظمته ويباهي بهم ملائكته فالدعاء حري بالاجابة وتتجدد بعض الحاج - 00:44:48

يوم عرفة يعني بعضهم ينشغل بالسواليف والاحاديث الجانبية ربما وقعوا في الكلام المحرم وبعضهم ينام سبحانه الله كأنه لا يطيب النوم الا في ذلك المكان وذلك الزمان وبعضهم ينشغل بأمور يمكن تأجيلها الى وقت اخر - 00:45:12

هذا الوقت وقت ثمين من العمر ينبغي ان يغتنمه الحاج وان يحرص فيه على الدعاء اه من الاطياف الانصراف قبل غروب الشمس للصلاه قبل غروب الشمس الدم لان البقاء في عرفة الى - 00:45:31

وبالشمس من واجبات الحج الوقوف بعرفة ركن من اركان الحج لكن استمرار الوقوف الى غروب الشمس في جمع بين جزء من الليل - 00:45:55
النهار واجبات الحج وذلك لان ان المشركين كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب الشمس فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا

من المسائل التي يكثر عنها السؤال متى يبدأ وقت الانصراف من عرفة من مزدلفة فيبدأ وقت الدفع والانصراف من مزدلفة وهذه من المسائل التي هي الخلاف فيها كثير بين اهل - 00:46:19

لكن الذي عليه جماهير اهل العلم ان وقت الانصراف من مزدلفة يبدأ من بعد منتصف الليل لكن الافضل للقادرين البقاء الى طلوع الفجر والاسفار ثم يدفعون من مزدلفة بعد الاسفار وقبل طلوع الشمس - 00:46:35

هذا هو الافضل والاكم ولكن من حيث الحكم يجوز الدفع من بعد منتصف ليل الافضل الا يدفع الا الضعفاء ومرافقوه ايضا حتى الضعفاء مرفقوهم والافضل ان يكون دفعهم بعد غروب القمر - 00:46:57

امر يغروب في ليلة مزدلفة بعد مضي ثلثي الليل تقريبا لكن لو دفع القادر بعد منتصف الليل لا شيء عليه عند جماهير اهل العلم هذا الذي هو الذي عليه شيخنا عبد العزيز بن باز وشيخنا - 00:47:19

الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله انه حتى لو دفع القادر فلا شيء عليه لكن الافضل والسنة هو ان يبقى القادر الى ما بعد طلوع الفجر اين الاسفار قبل طلوع الشمس - 00:47:37

يدفع من مزدلفة الى منى بعد الاسفار وقبل طلوع الشمس من الالسئلة التي او التي يكثر السؤال عنها جمع الجمار اين تجمع التي بها الجمرات الجمار من اي مكان ما يلاحظ من حرص بعض الحاج - 00:47:51

انه من حين ان يصلوا الى مزدلفة يتبعون انفسهم في جمع ثمار فلا دليل عليه جمار هي جمار تجمع من اي مكان لا تختص موسى لا تختص بمكان معين لكن يعني بعض الناس ربما يجمع - 00:48:20

مار من مزدلفة قول لانها تتوفّر في مزدلفة اكثرب من منى انه يجد صعوبة في جمعها من منى ويتيسر جمعه مزدلفة فاذا كان بهذا

الاعتبار فلا بأس لكن لا يعتقد ان جمعها من مزدلفة انه سنة - 00:48:42

جمار تجمع من اي مكان وايضا يسأل عن حجم هذه الجمار كيف يكون حجمها؟ حجمها في حدود بعر الغنم دود بعر الغنم فوق الحمص ودون البندق يعني في حدود بعر الغنم - 00:49:00

تكون في هذا القدر تقربيا والغرض من رمي الجمرات هو هدية لله عز وجل وان هذا المسلم امر ان يقبل حجرا وان يرمي حجرا امر ان يقبل حجر وهو الحجر الاسود - 00:49:17

وان يرمي حجرا وهو الجمرات وهنا يظهر محض لله عز بدت الحكم المسلم ممثلا لامر ربه سبحانه فهو يقبل حجرا ويرمي حجرا وهذا بامر الله وهذا بامر يظهر اثر العبودية - 00:49:36

بالله عز وجل ما الذي يرمي من الجمرات يوم العيد ايام التشريق يوم العيد لا يرمي الا جمرة واحدة وهي جمرة العقبة وهي جمرة الكبri. ترمي بسبع حصيات فتكبر الله مع كل حصاة - 00:49:58

ايام التشريق ترمي الجمرات الثلاث طغري ثم الوسط ومعنى ذلك ان المتوجل يرمي تسعا واربعين حصاة يرمي يوم العيد سبعة باليوم الحادي عشر وعشرين اليوم الثاني عشر احدى وعشرين عنه اربعين حصاة - 00:50:16

والتأخر يضيف عليها احدى وعشرين ويصبح المجموع سبعين حصاة اه حفظوا هذين الرقمين المتوجل يرمي تسعا واربعين حصاة والتأخر يرمي سبعين حصاة من المسائل التي يكثر السؤال عنها التحلل قام بما يكون - 00:50:41

هناك التحلل الاول والتحلل الكامل او التحلل الثاني التحلل الاول هو الذي اذا يتخلل به يحل له كل شيء حرم عليه بالاحرام ما عدا جماع الزوجة والتحلل الكامل يحل له كل شيء حرم عليه بالاحرام حتى جماع الزوجة - 00:51:05

التحلل الاول يحصل بفعل اثنين من ثلاثة وهي رمي جمرة العقبة والحلق او التقصير وطواف الافاضة فعل اثنين منه التحلل الاول لاحظ هنا ان الذبح ليس داخلا فيها ذبح ليس له علاقة بالتحلل - 00:51:27

عيدها مرة اخرى يحصل التحلل الاول بفعل اثنين من ثلاثة رمي جمرة العقبة او التقصير وطواف الجميع شعر الرأس بالموس فهل واذا فعلت الثلاثة كلها حلت تحلل الكامل الا اذا كان عليه السعي واجبا - 00:51:49

كالممتع عليه سعيان او القارئ والمفرد اذا لم يسعيا بعد طواف القدم فلا بد من ان يتبع الطواف سعي حتى يحل التحلل الكامل الا لو رمي جمرة العقبة - 00:52:10

حلق او قصر وطاف ولم يسعى لم يحل التحلل الكامل دعه يتبعه للطواف والحلق معناه استئصال جميع شعر الرأس بالموس فهل الحلق بالماكينة كان على رقم صفر القلب واقع ان الحلقة بالماكينة - 00:52:26

سواء كان على رقم صفر لا يستأصل جميع الشعر لذلك تجد الفرق بينه وبين الحلقة بالموس خلق به الحلق بالموت ولكن يجوز التقصير والنبي صلى الله عليه وسلم دعا المحلقين ثلاثا والمقصرين مرة واحدة - 00:52:53

ينبغي للمسلم ان يحرص على تطبيق خلقه افضل من التقصير الا في حالة واحدة وهي اذا كانت قدم الحاج متاخرا فالقصير افضل اتى بعمره اتى بعمره وكان متمتعا كان قدومه قريبا من وقت الحج - 00:53:13

فالقصير في حقه افضل ليقي بقية الشعر ليحلقه في الحج ما عدا ذلك فالحلق افضل من التقصير وانا اعجب من بعض الاخوة الذين عندهم حرص على الخير مع ذلك تجد انهم - 00:53:35

هذا لا يحرقون رؤوسهم الصواب ينبغي ان يكون مسلم عنده مبادرة وحرص على الخير احرص على طلب الاكمال افضل ان يكون لديه يعني تعي اكمال ولتطبيق السنة ما امكن عندما يكون هناك عندك حلق وقصير والحلق افضل من التقصير لماذا تختار التقصير وترك الحلق - 00:53:53

صحيح ان التقصير جائز لكن انت ما اتيت لهذه الاماكن لا تبتغي من الله فضلا ورضوانا احرص على السنة في ذلك وهي الحلق وابه هنا الى قضية وهي ان بعض الناس في التقصير - 00:54:18

يفهم التقصير خطأ يأخذ يعني احد الجوانب شعرات يقصرها ومن الجانب الآخر وينتهي هذا لا لا يجزئ تقصير المشروع الذي

يحصل به التحلل لا بد ان يشمل جميع الشعر لابد ان يتبع بالمقص جميع شعر الرأس - [00:54:34](#)

والاحسن اذا اراد ان يقتصر على التقصير ان يكون ذلك بال McKinney لانه بال McKinney يضمن انه تمل جميع الشعر من الاسئلة التي الحقيقة انا اعتبرها السؤال رقم واحد في الحجاج الاخيرة هو السؤال رقم واحد - [00:54:58](#)

الذى يكثر السؤال عن هل يجوز تأخير الطواف والافاضة يكون مع طواف الوداع ويكتفى عن طواف الوداع هذا السؤال سؤال متكرر والجواب نعم يجوز ان تؤخر طواف الافاضة الى اخر اعمالك ويكتفى عن طواف الوداع - [00:55:20](#)

وتنتويه طواف افاضة او تنتويه طواف افاضة ووداع لكن لا تنتويه طواف وداع فنويته طوافه ودعوه لم تنتوي طواف افاضة عند بعض اهل العلم انه لا يجزئ عن طواف الافاضة - [00:55:42](#)

اذا لا يأس ان تؤخر طواف الافاضة ليكون اخر اعمالك ويكتفى عن طواف الوداع والافضل ان تطوف يوم العيد تيسير فان لم يتيسر في [اليوم الحادى عشر اردت ان تؤخره ليكون اخر اعمالك فلا يأس](#) - [00:55:57](#)

طيب من كان عليه سعي نقول تسعى بعد الطواف بعض الناس يسأل اذا سعيت بعد الطواف لا يكون اخر عهد للبيت قل بل اخر عهدك بالبيت ولان الصفا والمروة قريب من الكعبة ليس بعيدا عنها - [00:56:13](#)

وعائشة رضي الله عنها لما ارى طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم ان ياذن لها في ان تأخذ عمرة بعد الحج اذن لها فطافت وسعت وقصرت ولم يطوف طواف الوداع - [00:56:33](#)

كان اخر عهدها وآفا والمروة وقرها النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك مما يكثر السؤال عنه الشك بعد اشواط الطواف او السعي او في رمي الجمرات حصى في عدد الحصى عند رمي الجمرات - [00:56:50](#)

ونقول اذا كان اولا الانسان كثير الشكوك لا يلتفت للشك كان كثير الشكوك لا يلتفت للشك ان غالبا هذه اوهام اما اذا لم يكن كثير الشكوك فانه يبني على اليقين وهو الاقل - [00:57:14](#)

اذا شك هل طاف ستة اشهر سبعة يجعلها ستة في رمي الجمرات ان شك هل رمى ستة او سبعة يجعلها ستة ذلك عند رمي الجمرات ينبغي ان تتحاط مثلا ما تأخذ سبع حصيات خذ معك تسع - [00:57:30](#)

تابع للرمي اثنان احتياطا لو سقطت منك حصى ها او شكت في هل وقعت في الحوض ام لا تأخذ هذه الحصاة التي جعلتها احتياطا وترمي بدل التي وقعت منك او بدل التي شكت فيها - [00:57:44](#)

القدر الواجب في المبيت بمنى هذا مما يكثر السؤال عنه القدر الواجب في المبيت بمنى هو ان تبيت في من اكثر من نصف الليل كيف يحسب الليل؟ يحسب الليل ما بين غروب الشمس الى طلوع الفجر - [00:58:02](#)

بحسب المدة الزمنية ما بين غروب الشمس الى طلوع الفجر فلا بد ان تتمكن في من اكثر من نصف الليل ومن الاسئلة التي يعني اكتب الصور عنها من ذهب لطواف الافاضة - [00:58:16](#)

وزحمه تير ولم يستطع ان يرجع الى منى مثلا ذهب بعد صلاة المغرب يطوف ثم لم يجعل الا مع اذان الفجر بسبب الزحام فنقول لا شيء عليه لكن يعوض الليلة التالية - [00:58:31](#)

لان ترك المبيت ليلة واحدة لا يوجب الدم انما الذي يوجب الدم اذا ترك اكثرا من ليلة اما ليلة واحدة فلا يوجب الدم خاصة اذا كان معذورا ان يكون بسبب الزحام في الطريق - [00:58:46](#)

آآ ايضا من المسائل الرمي قبل الزوال وما قبل الزوال السنة الرمي بعد الزوال واما الرمي قبل الزوال في في يوم النفر الاول في اليوم الثاني عشر وقع فيه الخلاف بين العلماء فجمهور العلماء على انه - [00:58:59](#)

لا يجوز ولا يجزئ وهناك قول اخر وهو قول عند الحنابلة وعند الحنفية انه يجوز والاقرب والله اعلم في هذه المسألة انه يجوز للمعذور كان يكون عنده موعد طائرة او نحو ذلك اما غير المعذور - [00:59:16](#)

فانه لا يرمي الا بعد الزوال انما قلنا يجوز للمعذور لان الله تعالى قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه واليوم يبدأ من بعد طلوع الفجر هذا الذي رمي قبل الزوال قد تعجل في يومين صدق عليه انه تعجل - [00:59:32](#)

بيومين والنبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل الأكمل في افعاله عليه الصلاة والسلام فكان يرمي بعد الزوال وآآ فنقول السنة هي الرمي بعد الزوال لكن من قبل الزوال لعذر فلا حرج عليه ان شاء الله - [00:59:47](#)

آآ اذا من تعذر عليه المبيت بمعنى فللعلماء في ذلك قولان من قال انه يسقط حق المبيت في حقه لان واجب عجز عنه والقول الثاني وهو الاقرب انه يبيت في اقرب مكان - [01:00:05](#)

الى مني يبيت في اقرب مكان الى مني لانه قد اتقى الله تعالى ما استطاع. ولانه يتحقق المقصود الشرعي من المبيت مني فان المقصود منه هو ان يكون الحجيج امة واحدة مجتمعون في مكان واحد - [01:00:21](#)

ولعلي اختم بهذه المسألة وهي المكث بعد طواف الوداع طواف الوداع ينبغي ان يكون اخر اعمال الحاج فان مكث يسيرا في شراء حوائج ولم تطل مدة المكث بعد طواف الوداع فلا حرج عليه. اما ان طالت مدة المكث - [01:00:37](#)

بقي ساعات وانه بات تلك الليلة في مكة فيلزمه ان يطوف طواف الوداع. اسأل الله تعالى يوفق حاجج بيته الحرام بحج مبرور [01:00:55](#)

وسعي مشكور وسبحانه ان الحاج والمعتمرين وان ييسر لهم اداء حجهم في امن وامان - [01:01:18](#)

وان يوفق الجميع لما يحب ويرضى من الاقوال والاعمال وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال تريد ماذا كان رضي الله عنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:01:56](#)

ما وصلوا الى مكان يقال له سرف مكة دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي عرف عليه الصلاة فمن اعظم الناس فراسة قال لعلك نافستي يعني حفظتي؟ قالت نعم - [01:02:15](#)

قال افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت قال قبل هذا من باب التطهير على هذا الحي الذي يعتري المرأة كل شهر كتبه الله على بنات ادم بالمرأة لا تحزن - [01:02:33](#)

لا تتظايق منه انه اما قد كتب على بنات ادم عائشة رضي الله عنها يعني كان هذا الذي اتهاها الحيض رابع من ذي الحجة اتى يوم عرفة ولم تطهر امرها النبي صلى الله عليه وسلم - [01:02:33](#)

اقضي بقى التمتع الى قران قال طوافك بالبيت بين الصفا والمروة يسعك لحجك وعمرتك بالفعل قلبت التمتع الى قران ذهبت لعرفة وهي حائض ثم بعد ذلك يعني فعلت ما يفعل القارى - [01:02:53](#)

لكن لم تطب نفسها قالت ترجع صوحباتي يعني جاراتها نساء النبي عليه ترجى صوحبات بحج وعمره ارجو بحد بين لها النبي عليه الصلاة والسلام ايضا ترجعين بحج وعمره لانك قارنة - [01:03:13](#)

الطواف بالبيت وبين الصدق والمروة يسعك لحجك وعمرتك لكن ايضا لم تطب نفس كان النبي عليه الصلاة والسلام رجلا سهلا هينا لينا طلبت منه ان تعتمر امر اخاه عبد الرحمن - [01:03:30](#)

يذهب بها الى التنعيم المكان الذي يسمى الان مسجد عائشة بعمره بعد الحج نقول سائلة المرأة التي تطهر يوم ثمانية ان طارت يوم ثمانية ممتعة لكن اتهاها يوم عرفة ولم تطهر - [01:03:46](#)

تفعل ما فعلت عائشة فاقلب التمتع الى قرب يقلب التمتع الى قران وهذا بالنية فاذا قلب التمتع الى قران لا شيء عليها في هذا وآآ المرأة الحائض لها احوال هذى احوال - [01:04:12](#)

ان يدرك وقت الوقوف ولم تطهر اقلب التمتع الى الحالة الثانية انها تطهر قبل وقت الوقوف هذا ظاهر تفتسل تطوف بعد ذلك الحالة الثالثة انها يأتيها الحيض قبل ان تطوف طواف الافاضة - [01:04:32](#)

هنا يلزم انتظار حتى تطهر ثم تطوف طواف الافاضة لهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الصافية حاضت قال حابستنا هي قالوا انا قد افاضت قال فلتتفرق اذا - [01:04:54](#)

دل هذا على ان الحائض تحبس رماها لكن في الوقت الحاضر هناك مخرج اذكر ان قلت مرة حتى في الحج رجل مع امرأته وقال انها حاضت ولم تطوف طواف الافاضة ويعذرها علينا الانتظار - [01:05:09](#)

طلبت منه ان يذهب الى توصيف ان يطلبوا منهم ان يعطواها ابرة رفع الحيض اذا ارتفع الحيض وحصل الجفاف اغتسلت وطافت

وهذه الابرة لا تضر دام انها مرة واحدة ما الذي يضر اذا اخذت - 01:05:31

المرة بكلام آآا الاطباء واهل الاختصاص وبالفعل واليوم الثاني اتاني هذا الرجل مع زوجته يشكران ويقول انها اخذت هذه الابرة وارتفع الحيض واغسلت وطافت طواف الافاضة هذا مخرج ولذلك انا اعجب يعني - 01:05:52

من يفتني هذه المرأة الحائض بان تطوف وهي حائض هذا المخرج موجود النبي عليه الصلاة والسلام لما قيل له ان صفيحة حاضت قال حابسة ناهيه. العصر ان المرأة تبقى وتنتظر حتى تطهر - 01:06:13

لكن هذا المخرج ان كان معه امرأة اصلا قبل ان طواف الافاضة اه يعني هذا المخرج وهو خير من ان تطوف طواف الافاضة والذي هو عند لا يصح طواف الافاضة وهي حائض عند اكثرا اهل العلم انه - 01:06:28

لا يصح هذا يقول عندي لباس مفصل على شكل الركبة بسوا من القدم فيصل الى الركبة بطل من نصف الى نصف الفخذ وليس ضروري في المشهد دام انه ليس ضروري - 01:06:50

تركه بالسروال من القدم الى الركب ايزا كبيرا انه ليس ضروريا تركه هذا يقول اعتمرت في رمضان وقصرت بالمقص من اطراف الرأس في المحاضرة بانه غير مجزئ ما دام ان هذا قد مضى - 01:07:09

ايضا محل خلاف بين العلماء ليس محل ارجو الا يكون عليك بأس هنا ما فعلته مجزئا هنا ما فعلته مجزئا لكن تنتبه مستقبل لها تقبل لابد ان يكون شاملة لجميع الرأس - 01:07:34

من ذلك ان طبق السنة دائما المسلم يحرص على اتباع السنة عندك مفظول وفاضل احرص حاضر فتذهب المفضول وعندك الفاضل اعظم اجرا وثوابا واقرب اتباع السنة الاجر من الله تعالى. تزيد الحج المبرور - 01:07:51

على حلق ما حكم السعي في المسعي الجديد هاي نهاية بيان في ذلك اسعى الجديد كنت كتبت فيه بحثا مختصرا قبل ان يعني جهل الكلام عنه انه في الحقيقة وتابع - 01:08:13

ان الصفا جبل متسع ممتد مروء كذلك وليس حدود الصفا فقط دار المسعي وآآ في هذا وهو موجود بعض وبعض كذلك اشعار العرب التي تدل على هذا الاحاديث الواردة في هذا - 01:08:40

لما نادى النبي صلى الله عليه وسلم قريشا اجتمعوا قال ارأيتم لو اخبرتم ان خيلا تغير على سفح هذا الجبل عند جبل الصفا قال رأيتم لو ان اخبرتم ان قيل تغير على سفح هذا الجبل يعني جبل الصفا - 01:09:04

كنت مصدقين قالوا ما جربنا عليه كذبا قال فاني نذير لكم قام عمه ابو لهب وقال لهذا جمعتنا تبا لك سائر اليوم انزل الله تعالى تبت يدا ابي لهب وتب الى اخر - 01:09:24

ووجد دالة قوله عليه الصلاة والسلام او اخبرتم ان خيلا تغير على سفح هذا الجبل في الصحيحين مع انه جبل واسع عليه خيل جيش كامل كيف يكون حجمه مقدار المسعي القديم - 01:09:39

لا يمكن هذا يدل على ان او متسع تسعوا لجيش كامل وايضا شهد بذلك بعض شيخ كبار السن الشيخ عبد الله بن جبريل رحمة الله ذكر انه وجد ان جبل الصفا متسع - 01:09:58

وانه يتسع للمسعي الجديد بل حتى ما هو يعني ابعد من المسعي الجديد فالامر في هذا واسع الحمد هي مسألة ترجع الى تحقيق المناط ترجع الى تحقيق المناط يعني لا يختص بها - 01:10:21

الشرع يدخل معهم خرافيون ما هو حدود جبل الصفا والمروء فالذى يظهر والله اعلم ان حدود جبل الصفا والمروء انها متعددة وانها تسع المسعي القديم والمسعي الجديد كذلك قال ما هو ضابط الحوائج الاصلية - 01:10:38

الحج ان يملكون فارهة من كل ضوابط الاستطاعة في وقتنا الحاضر يستطيع ان يدفع مالا لحمل او شركة حجوا معها مناسبة لوضعه الاجتماعي اذا كان يستطيع مثلا نقول ان الحملة المناسبة له - 01:11:04

مثلا سبعة الاف ريال اذا كان عنده سبعة الاف ريال يجب عليه ان يحج قدما قالوا ملك الزاد والراحل كانوا يحجون وقت الحاضر الان شركات الحج وحملات الحج يعني تقوم بكل شيء كل ما يحتاج اليه الحاج - 01:11:30

اذا كان يستطيع كان عنده مال يستطيع ان يدفعه لحملة يحج معها وهي مناسبة لمثله الوضع الاجتماعي بعض شركات الحج مثلا قد تكون بالفین ریال لكن وضعها لا يناسب وضعه الاجتماعي - 01:11:49

ما نعتبره لو كان مثلا شركة الحج المناسبة لوضعه سبعة الاف ومستطاع ان يدفع سبعة الاف يجب عليه ان يحج واما مسألة يعني بعد قضاء حوائجه الاصلية نعم يعني حوائجه الاصلية من مسكن مثلا - 01:12:04

بعد ما مستأجرا بعد ان اسد الایجار ونفقة نفقة ونفقة من تلزمه نفقة زوجة واولاد بعد هذا اذا كان يستطيع ان يدفع اجرة للحملة تكون مستطيعة للحج واذا كان لا يستطيع فانه لا يكون - 01:12:22

للحج واما قول الاخ يعني شراء السيارة الفارهة ونحو ذلك المرجح في ذلك العرف تفرق بين انسان غير مستطيع ويعرفون ذلك من دخله وظمه المالي والانسان يدين فيما بينه وبين الله تعالى - 01:12:45

كان مستطيعا وادعى عدم الاستطاعة ذمته لا تبرأ امام الله عز وجل الانسان في امور عباداته يدين فيما بينه وبين الله عز وجل ليس فقط في الحج في جميع العبادات - 01:13:03

تجد بعض الناس مثلا في الصلاة يصلي وهو جالس وهو قادر على ان يصلی قائما ننصحه ببذل له النصيحة نقول لا يجوز لك ان تصلي جالسا وانت تستطيع لكن اذا قال انه لا يستطيع - 01:13:18

فهو يدين فيما بينه وبين ربه عز هكذا بالنسبة للصيام وهكذا بالنسبة لسائر العباد لكنه ينصح ويرشد ويوجه فحكم تجاوز الميقات بغير ملابس الاحرام كان مقصود السائل ويتجاوز الميقات غير مرید للنسك - 01:13:31

لا يزيد الحج ولا العمرة فلا بأس بذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر قال هن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهن ممن قاد الحج او العمرة - 01:13:56

يفهم من هذا انه اذا لم يرد الحج او العمرة يلزمها اما اذا كان مقصود الاخ السائل انه اه يزيد ان يحرم بملابسها يكون عليه فدية عن لبس المحيط - 01:14:10

فان غطى رأسه يكون عليه فديتان عليه فديتان لكن لا يجوز له ان يحرم بملابسها من غير عذر لكن لو كان لعذر يكون عليه فدية عن لبس المحيط غطى رأسه فعليه فديتان - 01:14:27

هذا اذا احرم من عند الميقات اما اذا تجاوز الميقات بلا احرام واحرم بعد ذلك بيتعين عليه الدم فرق بين مسالتيين الانسان احرم بملابسها عند الميقات هذا عليه فدية مخير بين ثلاثة امور - 01:14:41

بين ذبح شاة في الحرم او اطعام ستة مساكين او صيام ثلاثة ايام في اي مكان وبين ان يتجاوز الميقات بلا احرام ثم يحرم بعد ذلك هنا بيتعين عليه الدم - 01:14:56

انه ترك واجبا من واجبات الحج ولا نقول انه مخير بين الامور الثلاثة انتبه لفرق بين المسالتيين ولهذا الاسهل له ان يحرم بالمحيط عند الميقات انه يعني المجال عندها اوسع يختار ما بين الصيام والصدقة والنسك - 01:15:10

اما اذا لم يحرم الا بعد مجاوزة الميقات هنا بيتعين في حقه هذا يسأل عن حقيقة الاحرام ومعنى الاحرام حقيقة الاحرام هو نية الدخول في النسك وليس مجرد لبس ملابس الاحرام - 01:15:29

ولذلك اذا اردت مثلا ان تحرمه في الطائرة فالاحسن انك تفتسل في في يعني مثلا من الرياض هنا تزيد ان تحرم في الطائرة تفتسل في بيتك تنظف تلبس ملابس الاحرام وانت في البيت - 01:15:48

او في المطار مثلا لكن لا تنوى ولا يصدق عليك انك محرم لا يصدق عليك وصف الاحرام اذا حاذيت الميقات نويت عندما تنوى تقول لبيك عمرة او لبيك حجا هنا تكون قد احرمت - 01:16:03

قبل ذلك لست محurma قبل ذلك يجوز لك ان تغطي رأسك يجوز لك ان تتطيب يجوز لك كان يعني انت غير محرم متى تكون محurma؟ عند الالهال بالنسك عندما تقول لبيك عمرة او تقول لبيك حجا - 01:16:19

ويعني بالمناسبة هنا من من الرياض الى فجدة ترى من يذهب للحج والعمرة طريق جدة الميقات يعني يحاذى الذي يركب الطائرة

الميقات قبل هبوط الطائرة بعشر دقائق قبل هبوط الطائرة بعشر - 01:16:38

هنا يكون ضبط محاذيا للميقات يعني صبرت هذا وووجدت ان المحاذاة تكون قبل هبوط الطائرة بعشر هل يجوز الاحرام من طائف نية من الميقات والذهاب الى جدة ثم قبل مكة - 01:16:55

العمرة طائف ذهب الى الطائف بعد الطائف يأتي ميقات السيل الكبير ويحاذيه وادي محرم به هو في الهدى وادي محرم الذي في الهدى هو محاذي بل هو اعلى هو اعلى ميقات السيل - 01:17:16

بين وادي ممتد فله وقرن المنازل واعلاه وادي محرم وادي محرم في الحقيقة ليس محاذي للسيد بل هو اعلى السير واعلى السيناء اقر المنازل فيعني من ذهب للطائف يكون هو الان قبل الميقات - 01:17:40

فلك ان تغتسل مثلا لا يلزم ان تغتسل بالميقات ومثلا بقيت في شقة في الطائف فيها وتنظف ثم ذهبت الى قرن المنازل او وادي محرم واحرمته منه لا بأس بهذا - 01:18:01

لا يلزم انك تذهب نفس مسجد الميقات ما يلزمك انما تغتسل في المكان الذي انت فيه في الطائف وتذهب عند هات قرن المنازل وتهل بالنسوك تقول لبيك عمرة او لبيك حجا - 01:18:15

قال ثم الذهاب الى جدة اذا ذهبت الى جدة بعد ذلك تذهب وانت محرم من الميقات تذهب وانت محرم اما اذا ذهبت الى جدة من الطائف الى جدة وانت لم تحرم - 01:18:32

لابد من ان ترجع للميقات جدة داخل المواقية ومن ذهب الى جدة لابد ان يحاذى احد المواقية لو ان اتيت اليها من جهة الشمال او الجنوب او الشرق او الجهات الفرعية بين هذه الجهات - 01:18:46

الا في حالة واحدة وهي اذا اتيت جدة من جهة الغرب فقهاء يقولون من اتي من سواك بلدة سواكب بالسودان انه يصل الى جدة ولا يحاذى ايا من المواقية لذلک اهل سواكم السودان لهم ان يحرموا من جدة - 01:19:05

انهم لا يحاذون اي ميقات اما من عاداهم فلابد ان يحاذى احد المواقية لابد فنقول لاخى السائل اذا كنت ستذهب الى جدة دون احرام يلزمك ترجع للميقات وتحرم منه تجاوزت الميقات وانت مرید للنسك - 01:19:23

او انك تحرم من الميقات وتذهب الى جدة محرما قال امرأة تريده حج ومات زوجها اذا تركت الحج في تلك قد لا تتمكن قادمة اه بدلها العد انها تبقى الله تعالى انما اوجب الحج - 01:19:42

فتبقى وتكمل العلم يسر لها ان تحج مستقبلا لا حرج عليها على انما اوجب الحج على المستطيع على الناس بيت من استطاع اليه سببلا لكن الفقهاء استثنوا من ذلك ما اذا مات زوجها وهي في الطريق - 01:20:19

انها تكمل الحج اذا مات وهي بدلها واجل الحج الى عام قابل طيب اه نختم بهذا السؤال هل يجوز الممتنع يخرج من مكة ويسكن في جدة بعد عمرة التمتع حتى يوم التروية - 01:20:37

عود الى مكة نعم لا بأس بهذا لا بأس ان يذهب الى ذات يوم التروية يأتي الى مكة كذلك ايضا حتى في يوم العيد لا بأس ان يذهب الى جدة - 01:21:01

يوم الحادي عشر انما هو من نوع في اليوم الاخير فقط اليوم الاخير ليس له ان يذهب الى جدة حتى يطوف طواف الوداع ونكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى - 01:21:14